OPEN ACCESS
تاريخ الاستلام: 06/ 02/ 2023
تاريخ القبول: 22/ 04/ 2023

مجلة الآداب

الألفاظ التي شك فيها الرواة في صحيح الإمام البخاري، وأثرها في فهم المعنى
دراسة تطبيقية

د. حمدة بنت مقبول بن عبدالله الجوفي *
hal-gofiy@ut.edu.sa

الملخص:

يهدف البحث إلى تناول الألفاظ التي شك فيها الرواة في صحيح البخاري مع التعرف على أثرها في فهم المعنى من خلال التطبيق على بعض الأحاديث في أبواب عدة. وقد قُسم البحث إلى أربعة مباحث؛ المبحث الأول: مفهوم الشك في الحديث وأسبابه. المبحث الثاني: الشك الواقع في ألفاظ المتن وله أثر عقدي في فهم المعنى. المبحث الثالث: الشك الواقع في ألفاظ المتن وله أثر فقهي في فهم المعنى. المبحث الرابع: الشك الواقع في ألفاظ المتن من جهة المكان والزمان وأثره في فهم المعنى. وكان من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن الشك في الحديث قد يكون له أثر فقهي أو عقدي أو تحديد زمان أو مكان، وقد لا يكون له أثر، وإنما يذكره الرواة من باب الضبط التام لألفاظ الحديث النبوي والخروج من طائلة الكذب على النبي ﷺ. وكان من أهم التوصيات الاهتمام بدراسة الشك في كتب السنة والمسانيد وتحليلها لما لها من أهمية كبيرة في إيضاح المعنى والوقوف على درجات الضبط التام التي طبقها الرواة في التعامل مع أحاديث النبي ﷺ حفظًا وصيانة لجناب الشريعة ومنعًا من الافتئات أو التقول عليها.

الكلمات المفتاحية: الحديث الشريف، السنة النبوية، رواية الحديث، الرواة، صحيح البخاري.

* أستاذ الحديث وعلومه المساعد - قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية والآداب - جامعة تبوك - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الجوفي، حمدة بنت مقبول بن عبدالله، الألفاظ التي شك فيها الرواة في صحيح الإمام البخاري، وأثرها في فهم المعنى - دراسة تطبيقية ، مجلة الآداب، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، مج11، ع2، 2023: 9-40.

© نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.

(EISSN):2708-5783 ISSN:2707-5508
https://doi.org/10.35696/.v11i2.1517

OPEN ACCESS
Received: 06/02/2023
Accepted: 22/04/2023

مجلة الآداب

Terms questioned authentically by Hadith narrators in *Sahih Bukhari* and their semantic impact: A case study

Dr. Hamda Bint Maqbool Bin Abdullah Al-Jawfi*

hal-gofiy@tu.edu.sa

Abstract:

This study aims to investigate the terms questioned by Hadith narrators in *Sahih Bukhari*, and identify the subsequent impact on meaning understanding in light of examining some Hadiths on various aspects. The study is divided into four chapters. Chapter one dealt with the concept of authenticity questioning and its causes. Chapter two focused on authentically-questioned text terms with a doctrine semantic impact. Chapter three was concerned with authentically-questioned text terms with a jurisprudent perspective of meaning understanding. The fourth chapter discussed authentically-questioned Hadith text terms with regard to space and time dimension and the subsequent semantic impact. The study revealed that Hadith questioning may or may not have a doctrinaire or jurisprudential impact or making reference to a particular place and time. Hadith narrators addressed existing questioning just for accurate wording of the Prophetic tradition (Hadith), avoiding lie attributes to Prophet Mohammed peace be upon him. The study emphasized investigating and analyzing authenticity questioning in Hadith books and documents considering its significance in clarifying the meaning and identifying narrators' accuracy in dealing with Prophetic Hadith to guarantee Islamic Sharia fabrication-free laws.

Keywords: Prophetic Hadith, Prophet's Sunnah, Hadith Narration, Narrators, Sahih Bukhari.

*Assistant Professor of Hadith Sciences, Department of Islamic Studies, Faculty of Education and Arts, Tabuk University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Jawfi, Hamda Bint Maqbool Bin Abdullah, Terms questioned authentically by Hadith narrators in Sahih Bukhari and their semantic impact: A case study, Journal of Arts, Faculty of Arts, Thamar University, Yemen, V 11, I 2, 2023: 9 -40.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد النبي الأمين أما بعد..

فمن الحقائق الثابتة التي تلقتها الأمة الإسلامية بالقبول أن السنة النبوية مصدرٌ من مصادر التشريع، وأن الأحاديث الثابتة عن النبي -ﷺ- وحي من الله تعالى، وقد اتفقت الأمة على أن أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى هو صحيح الإمام البخاري، الذي اشتمل على عدد كبير من الأحاديث الصحيحة التي تصف أيام النبي -ﷺ- ولياليه وسننه ومغازيه وصفاته وأخلاقه إلى غير ذلك من الأمور التي تناولها الصحيح. وقد بلغت عناية المسلمين بالحديث عناية كبيرة حيث وضعوا الضوابط والشروط التي تضمن تمييز الأحاديث الصحيحة من غيرها، ولهم في ذلك منهج فريد ما عرفت الدنيا مثله هو منهج الجرح والتعديل ومعرفة الرجال، ولذلك فقد ظهر علم الإسناد الذي يعد أحد العلوم الأصيلة في معرفة الأحاديث.

إن الإمام البخاري هو أحد الأئمة الأعلام المقدمين في علم الحديث والذين سلكوا منهجًا فريدًا في مؤلفاتهم، ونتيجة للمنهج الذي استخدمه البخاري في صحيحه استحق أن يكون كتابه أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، حيث اشترط في كتابه الجامع الصحيح، شروطًا جعلته على قمة كتب الحديث بلا منازع.

ومن الأمور التي تبحث في علم الحديث وعلله ما يعرف بالشك في الحديث، فقد يشك الراوي في بعض الألفاظ أو الأسماء أو الأماكن أو الأزمان، وقد تناول العلماء هذه المسألة بالتفصيل وبينوا الحالات التي يكون الشك فيها من مواطن العلل، كما بينوا الحالات التي لا يقدح فيها الشك في الحديث. ويأتي هذا البحث ليتناول الألفاظ التي شك فيها الرواة في صحيح البخاري مع التعرف على أثرها في فهم المعنى وذلك من خلال التطبيق على بعض الأحاديث في أبواب عدة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

1- تتناول الدراسة صحيح البخاري الذي يعد أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى.

2- أن هناك حاجة ماسة للدفاع عن صحيح البخاري وبيان المنهج العلمي الفريد الذي اتبعه مؤلفه فيه في ظل الحملات التي تشن عليه.

3- أن الجانب التطبيقي في صحيح البخاري لم يأخذ حقه من الدراسة التفصيلية وقد جاءت هذه الدراسة لتحاول أن تقف على ملامح الجانب التطبيقي في بعض أحاديث الصحيح التي وقع الشك فيها من الرواة.

4- من ملامح أهمية الدراسة أنها دراسة تطبيقية لألفاظ صحيح البخاري وهذا فيه عناية كبيرة بألفاظ السنة النبوية وفيه اهتمام كبير بأهمية ضبط الألفاظ.

أسباب اختيار الموضوع:

1- القيام بتناول موضوع مهم وهو الألفاظ التي شك فيها الرواة في صحيح البخاري.

2- أن التعرف على الألفاظ التي شك فيها الرواة له دور في معرفة الأحكام.

3- يترتب على معرفة الألفاظ التي شك فيها الرواة الكثير من الفوائد التشريعية.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في أن شك الرواة في ألفاظ الحديث قد يكون من العلل القادحة في الحديث في بعض الحالات، وفي حالات أخرى لا يكون الشك علة في الحديث إذا صدر من الراوي المعروف بحفظه وعدالته، وتطرح هذه المشكلة تساؤل الدراسة الرئيس ومفاده:

ما الآثار المترتبة على الألفاظ التي شك فيها الرواة في صحيح البخاري وذلك فيما يتعلق بفهم المعنى وإيضاحه؟

ويتفرع عن هذا السؤال عدة تساؤلات فرعية على النحو التالي:

1- من هو الإمام البخاري؟ وما هي فضائله؟ وما المعالم التي ميزت صحيحه عن غيره من كتب السنة؟

2- ما مفهوم الشك في الحديث؟ وما هي أسبابه؟

3- ما الآثار العقدية المترتبة على الشك في بعض ألفاظ الحديث في صحيح البخاري؟ وما أثرها في فهم المعنى؟

4- ما الآثار الفقهية المترتبة على الشك في ألفاظ الصحيح؟ وما أثرها في فهم المعنى؟

5- ما هي الدلالات التي يمكن فهمها من ألفاظ الشك المتعلقة بالزمان والمكان؟ وما علاقة ذلك بفهم المعنى؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

1- التعريف بالإمام البخاري وصحيحه ومناقبه ومكانة صحيحه بين كتب الحديث.
2- التعرف على مفهوم الشك في الحديث وبيان أسباب شك الرواة.
3- التعرف على الآثار العقدية المترتبة على شك الرواة في بعض ألفاظ الحديث وأثر ذلك الشك في فهم المعنى.
4- الوقوف على الآثار الفقهية المترتبة على شك الرواة في بعض ألفاظ الحديث وأثر ذلك الشك في فهم المعنى.
5- بيان الدلالات المستفادة من شك الرواة في بعض الأماكن أو الأزمان وأثر ذلك في فهم المعنى.

الدراسات السابقة:

1- دراسة محمد بن زين العابدين رستم بعنوان: "الموازنة والترجيح بين رواة الجامع الصحيح". مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، 2000م.

وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على رواة الجامع الصحيح وطبقاتهم، كما هدفت إلى التعرف على مدى عناية العلماء برواة صحيح البخاري، وأسباب اختلاف الروايات الواردة عن الرواة، وسعت الدراسة إلى التعرف على الفوائد المترتبة على اختلاف تلك الروايات، وقد توصلت تلك الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها ما يلي: أن اختلاف روايات صحيح البخاري اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد، وأن روايات الجامع الصحيح قد لقيت عناية كبيرة لدى كثير من علماء الحديث الذين توقفوا معها جمعًا ودراسة وترتيبًا وتعليقًا وشرحًا وتفسيرًا واستنباطًا للأحكام الفقهية.

2- دراسة الفاتح الزين الشيخ إدريس بعنوان: "أقوال المحدثين بزوال الشك والظنون في نقد المتون". مجلة دراسات إسلامية، جامعة الخرطوم، العدد الثاني، 2009م.

وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على عناية المحدثين بنقد متون الحديث والتعرف على الآثار الفقهية المستنبطة من الأحاديث، وقد توصلت الدراسة إلى أن عناية المحدثين بالأحاديث سندًا ومتنًا قد بلغ مبلغًا عظيمًا، حيث اهتم المحدثون بالجرح والتعديل واهتموا كذلك بألفاظ الحديث واستنبطوا منها الأحكام الفقهية والتكليفية.

3- دراسة ابتهال سعيد أبو زيد بعنوان: "الرواة المسكوت عنهم في صحيح البخاري" رسالة ماجستير، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، 2010م.

وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الرواة المسكوت عنهم في صحيح البخاري وبيان المقصود بهم، وسبب تسميتهم بهذا الاسم، وقد تتبعت الدراسة مرويات الرواة الذين سكت عنهم علماء الجرح والتعديل في صحيح البخاري بالدراسة والتحليل، وتوصلت الدراسة إلى أن جميع الرواة المسكوت عنهم في صحيح البخاري من العدول والثقات وأن جميع أحاديث الصحيح لا شك فيها بحال من الأحوال.

4- دراسة عطا الله طلال حمدان بعنوان: "شك الراوي في الحديث". أطروحة دكتوراه، الجامعة الأردنية، عمان، 2014م.

وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مفهوم شك الرواة في الحديث وأسباب هذا الشك، والحالات التي يكون الشك في الحديث علة قادحة، والحالات التي لا يكون الشك فيها علة قادحة، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أبرزها ما يلي: أن الشك الواقع في بعض ألفاظ الصحيحين شك غير قادح في روايات الحديث، وفي بعض الحالات يكون الشك لا أثر له، وإنما هو من قبيل الاحتياط والاحتراز.

5- دراسة عبدالله محمد العجمي بعنوان: "الشك في الرواية وموقف المحدثين منه". مجلة كلية دار العلوم، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، مصر، 2015م.

وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم الشك في الحديث وأسبابه، والعلل التي تقدح فيه، كما هدفت الدراسة إلى بيان أقوال علماء الجرح والتعديل في الشك في ألفاظ الحديث، ومتى يكون الشك قادحًا ومتى يكون غير قادح، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أبرزها: أن الشك إذا وقع في الرواية فإن المحدثين يتعاملون معه تعاملًا فريدًا ودقيقًا، وأن الثقة قد يقع في الشك، ويكون ذلك من باب الاحتراز أو شرح المعنى، وقد يكون من باب اشتباه الألفاظ عليه.

التعليق على الدراسات السابقة:

1- اتفقت الدراسات السابقة مع دراستي في أنها قد تناولت الشك في روايات الأحاديث وقد تعرضت بعض الدراسات بوجه عام للشك في ألفاظ صحيح البخاري، وبهذا فإن دراستي تتفق مع الدراسات السابقة من هذا الجانب.

2- وعلى جانب آخر فقد اختلفت الدراسات السابقة مع دراستي في أن الدراسات السابقة قد تناولت مواضيع مختلفة من بينها الشك في ألفاظ الحديث لكنها لم تتناول بشك دقيق الشك في ألفاظ صحيح البخاري والأثر المترتب على ذلك في فهم المعنى.

3- وبهذا تتميز دراستي عن الدراسات السابقة بأنها ستتناول الألفاظ التي شك فيها الرواة في صحيح البخاري مع الوقوف على الآثار المترتبة على ذلك في فهم معاني الأحاديث وذلك من خلال تناول عدد من أحاديث الصحيح في باب العقيدة والفقه واختلاف الأسماء والأزمة والأمكنة.

منهج الدراسة:

اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج التحليلي من خلال تناول الحديث وتحليله وتحليل موضع الشك الواقع فيه مع بيان الأثر المترتب على لفظ الشك ودوره في فهم المعنى، وفي بعض الحالات أعتمد على المنهج المقارن من خلال ذكر المواضع المشابهة للحديث في كتب السنة الأخرى.

وقد اتبعت منهجًا إجرائيًا في الدراسة على النحو التالي:

1- أقوم بذكر الحديث بلفظه كاملًا في صحيح البخاري مع تخريجه من الصحيح من خلال تحديد الكتاب والباب الذي ورد فيه مع ذكر رقم الحديث.

2- أحدد اللفظ الذي شك فيه الراوي في الحديث.

3- أحدد الراوي الذي وقع منه الشك في الحديث وأدرسه دراسة حديثية من خلال التعريف به وكلام العلماء عنه.

4- أقوم ببيان الأثر المترتب على شك الراوي في الحديث وأثره في فهم المعنى.

5- في بعض الحالات أقوم بتوضيح غريب الحديث لأهمية ذلك في فهم المعنى.

حدود الدراسة:

تتبع الدراسة الحالية الحدود الموضوعية من خلال تسليطها الضوء على موضوع محدد وهو الألفاظ التي شك فيه الرواة في صحيح البخاري.

مخطط الدراسة:

جاءت الدراسة الحالية في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

المبحث الأول: مفهوم الشك في الحديث وأسبابه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الشك وأسبابه.

المطلب الثاني: أسباب شك الرواة في الحديث.

المبحث الثاني: الشك الواقع في ألفاظ المتن وله أثر عقدي في فهم المعنى.

المبحث الثالث: الشك الواقع في ألفاظ المتن وله أثر فقهي في فهم المعنى.

المبحث الرابع: الشك الواقع في ألفاظ المتن من جهة المكان والزمان وأثره في فهم المعنى.

المبحث الأول: مفهوم الشك في الحديث وأسبابه

لعل مبحث الشك من المباحث التي لفتت انتباه علماء الجرح والتعديل في تناولهم للحديث رواية ودراية، وسأتناول الشك في الحديث وأسبابه من خلال المطلبين التاليين.

المطلب الأول: مفهوم الشك

مفهوم الشك لغة:

بالرجوع إلى معاجم العربية فإن كلمة الشك ترجع إلى الفعل شكَّ "الشين والكاف أصل واحد مشتق بعضه من بعض، وهو يدل على التداخل. من ذلك قولهم شككته بالرمح، وذلك إذا طعنته فداخل السنان جسمه. قال:

فشككت بالرمح الأصم ثيابه ليس الكريم على القنا بمحرم

ويكون هذا من النظم بين الشيئين إذا شُكَّا. ومن هذا الباب الشك، الذي هو خلاف اليقين، إنما سمي بذلك لأن الشاك كأنه شك له الأمران في مشك واحد، وهو لا يتيقن واحدا منهما"[(1)].

ويظهر من خلال ما سبق أن الشك يعني الارتياب "ويستعمل الفعل لازما ومتعديا بالحرف فيقال شك الأمر يشك شكا إذا التبس، وشككت فيه"[(2)].

مفهوم الشك اصطلاحًا:

عُرِّف الشك في الاصطلاح عدة تعريفات من أبرزها ما يلي:

الشك: هو الإخبار عن أحد الشيئين دون معرفته بعينه[(3)].

ومن تعريفات الشك أنه "التردُدُ بين النقيضين بلا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشاك، وقيل: ما يستوي طرفاه وهو الوقوفُ بين الشيئين لا يميل القلبُ إلى أحدهما فإذا تُرجِّح أحدُهما ولم يطرح الآخر فهو ظن، وإذا طرحه فهو ظنٌّ، وإذا طرحه فهو غالبُ الظن، وهو بمنزلة اليقين"[4].

ومن التعريفات التي تبرز مفهوم الشك أنه عبارة عن "تجويز أمرين في القلب لا مزية لأحدهما على الآخر"[5].

وبالجملة فإن الشك هو "استواء طرفي الإدراك من النفي والإثبات"[6].

ويظهر من خلال ما سبق أن الشك في الحديث يعني استواء طرفي الشك عند الراوي حيث يذكر اللفظ ومقابله دون وجود ترجيح.

المطلب الثاني: أسباب شك الرواة في الحديث.

هناك عدة أسباب تؤدي إلى شك الراوي في الحديث، ومن الضروري الإشارة إلى أن الشك في الحديث لا يطعن في الراوي ما دام مشهودًا له بالعدالة والضبط.

ومن أهم أسباب شك الرواة في الحديث ما يلي:

1- أن يروي الراوي الحديث بالمعنى[7]

ومن المعلوم أن رواية الحديث بالمعنى لها شروط وضوابط تناولها أهل العلم[8].

2- الاختلاط عند الثقات.

من أسباب الشك في الحديث وقوع الاختلاط لدى الثقات، حيث يمكن أن تختلط عليه بعض الأحاديث[9].

3- الاحتياط في الرواية خوف الخطأ[10]

من أسباب ورود الشك في الحديث التوقي والاحتياط في الرواية خوف الوقوع في الخطأ، وهذا من كمال الضبط وجودة الحفظ، وهو أيضًا صورة عظيمة من صور تحري الصدق في حديث النبي ﷺ.

ومن الرواة الذين عرفوا بالاحتياط في الرواية خوف الخطأ مسعر بن كدام، حيث كان يشك بالحديث، وفي ذلك يقول أبو نعيم "ما رأيت أثبت في حديث من مسعر. وقال ابن عيينة: قالوا للأعمش: إن مسعرا يشك في الحديث. قال: شك مسعر أحب إلي من يقين غيره"[11].

4- التقارب في الأسماء والأشخاص والأماكن وغيرها

من أسباب وجود الشك لدى الرواة تقارب الأسماء والأشخاص والأوصاف والأزمان، والأماكن ما يؤدي إلى وقوع الشك من الرواة لتشابه هذه الأمور مع بعضها البعض[12].

5- غريب الحديث

من الأسباب التي تؤدي إلى وجود الشك في الحديث وجود ألفاظ غريبة في الحديث فيحتاج الراوي إلى شرحها وتفسيرها، فيؤدي ذلك إلى الشك[13].

6-خفة الضبط وضعف الحفظ[14]

ذلك أن الراوي عندما يخف ضبطه للأحاديث ويضعف حفظه فإنه يكون عرضة لأن يشك في متن الحديث أو رجاله[15].

7- رواية الحديث عن أكثر من شيخ[16]

من الأسباب التي توقع الشك في الحديث رواية الحديث عن أكثر من شيخ، ومن المعلوم أن الأحاديث لها طرق كثيرة وهذا الأمر قد يؤدي إلى تغيير الألفاظ ووقوع الشك في الحديث.

8- طول الفترة التي يُحدّث بها الراوي بالحديث فينسى شيئًا ثم يذكره لاحقًا[17]

وهذا السبب من الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الشك في الحديث بسبب طول المدة التي يحدث فيها الراوي بالحديث، فقد يحدث به أكثر من مرة فيعرض له زيادة في بعض المرات.

المبحث الثاني: الشك الواقع في ألفاظ المتن وله أثر عقدي في فهم المعنى

في هذا المبحث سأتناول الألفاظ التي وقع فيها الشك ولها أثر عقدي في فهم المعنى وسأقوم بدراسة حديثين دراسة وافية مع تطبيق المنهجية التي سبق الإشارة إليها في المقدمة على الأحاديث المنتقاة وفيما يلي بيان ذلك.

الحديث الأول:

أولًا: نص الحديث

قال الإمام البخاري في صحيحه: "حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ

أَلْفًا، أَوْ سَبْعُ مِائَةِ أَلْفٍ - شَكَّ فِي أَحَدِهِمَا - مُتَمَاسِكِينَ، آخِذٌ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمُ الجَنَّةَ، وَوُجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ"[18].

ثانيًا: اللفظ الذي وقع فيه الشك

اللفظ الذي وقع فيه الشك قوله: "سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُ مِائَةِ أَلْفٍ". والحديث يصف طائفة ممن يدخلون الجنة بغير حساب، وقد وقع الشك في عددهم هل هم سبعون ألفًا أم سبعمائة ألف.

ثالثًا: الراوي الذي وقع منه الشك وترجمته

الراوي الذي وقع منه الشك في الحديث هو أبو حازم[19].

وأبو حازم هو سلمة بن دينار المديني المخزومي[20].

قال عنه الذهبي: "الإمام، القدوة، الواعظ، شيخ المدينة النبوية، أبو حازم المديني، المخزومي، مولاهم الأعرج،... ولد: في أيام ابن الزبير، وابن عمر. وروى عن: سهل بن سعد، وأبي أمامة بن سهل، وسعيد بن المسيب، وعبد الله بن أبي قتادة، والنعمان بن أبي عياش"[21].

رابعًا: الأثر في فهم المعنى

قد لا يبدو في هذا الحديث ما يشير إلى الأثر من شك الراوي في العدد هل هو سبعون ألفًا أم سبعمائة ألف، ويحتمل أن يكون العدد في الحديث غير مقصود لذاته، بل المراد التكثير ففضل الله سبحانه وتعالى واسع، والله تعالى خزائنه لا تنفد وهذا العدد يدخل الجنة بفضل الله تعالى، فقد عُلم "من سائر الروايات أن أولهم وآخرهم يدخلون معًا وذلك إنما يتصور إذا كانوا صفًا واحدًا"[22].

ويفهم من الروايات أن هؤلاء السبعون ألفًا أو السبعمائة ألف "يدخلون صفا واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة ووصفهم بالأولية والآخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها على الصراط وفي ذلك إشارة إلى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة"[23].

كما أن الشك في هذا اللفظ فيه دلالة كبيرة على "عظم الجنة وسعة بابها، وقد يكون معنى متماسكين بالوقار والثبات، أي لا يخف بعضهم عن بعض، ولا يسابقه حتى يكون دخولهم جميعا"[24].

وبالجملة فإن الشك في العدد قد يقصد منه التكثير وأن العدد قد يكون أكثر من سبعين ألفًا أو سبعمائة ألف، وفضل الله عظيم.

ويبرز الأثر في الشك في هذا الحديث في أن ورود الروايات المختلفة وشك الرواة فيها يحمل معنى الزيادة والبركة في العدد الذي يدخل الجنة بدون حساب ولا سابقة عذاب وهذا فضل الله تعالى يؤتيه ما يشاء.

الحديث الثاني:

أولًا: نص الحديث

قال البخاري في الصحيح: "وَقَالَ مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ، قَالَتْ: فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّانِي الغَشْيُ، وَإِلَى جَنْبِي قِرْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَفَتَحْتُهَا، فَجَعَلْتُ أَصُبُّ مِنْهَا عَلَى رَأْسِي، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، وَحَمِدَ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ» قَالَتْ: - وَلَغَطَ نِسْوَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَانْكَفَأْتُ إِلَيْهِنَّ لِأُسَكِّتَهُنَّ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا قَالَ؟ قَالَتْ: قَالَ -: " مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ، مِثْلَ - أَوْ قَرِيبَ مِنْ - فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا المُؤْمِنُ - أَوْ قَالَ: المُوقِنُ شَكَّ هِشَامٌ - فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالهُدَى، فَآمَنَّا وَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا، فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ صَالِحًا قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ بِهِ، وَأَمَّا المُنَافِقُ - أَوْ قَالَ: المُرْتَابُ، شَكَّ هِشَامٌ - فَيُقَالُ لَهُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ " قَالَ هِشَامٌ: فَلَقَدْ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ فَأَوْعَيْتُهُ، غَيْرَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ مَا يُغَلِّظُ عَلَيْهِ"[25].

ثانيًا: اللفظ الذي وقع فيه الشك

وقع الشك في الحديث في موضعين:

الموضع الأول: " فَأَمَّا المُؤْمِنُ - أَوْ قَالَ: المُوقِنُ شَكَّ هِشَامٌ-"

الموضع الثاني: " وَأَمَّا المُنَافِقُ - أَوْ قَالَ: المُرْتَابُ، شَكَّ هِشَامٌ-".

حيث شك في الموضع الأول بين المؤمن والموقن، بينما شك في الموضع الثاني بين المنافق والمرتاب.

ثالثًا: الراوي الذي وقع منه الشك وترجمته

نص الحديث على أن الشك قد وقع من هشام بن عروة وقد قيل إن الشك قد وقع من فاطمة بنت المنذر "ولا منافاة بينهما لجواز عروض الشك لهما"[26].

قال أحمد الكوراني: "الشك من فاطمة مستلزمٌ لشك هشام؛ لأنه الراوي عنها"[27].

وسواء أكان الشك من هشام أم من فاطمة فإن هذا الشك لا يترتب عليه كثير اختلاف، وسأقوم بالتعريف بهما.

التعريف بفاطمة بنت المنذر:

هي فاطمة بنت المنذر بْن الزبير بن العوام القرشية الأسدية، زوجة هشام بن عروة، وهي أخت عاصم بن المنذر... روت عَن: جدتها أسماء بْنت أبي بكر الصديق، وعُمَرة بنت عبد الرحمن الأَنْصارِيّة، وأم سلمة زوج النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وسَلَّمَ، روى عنها: محمد بن إسحاق بن يسار ومحمد بن سوقة، وزوجها هشام بن عروة. قال أَحْمَد بْن عَبد الله العِجْلِيّ: مدنية، تابعية، ثقة"[28].

التعريف بهشام بن عروة:

أما عن هشام، فهو "هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب. الإمام، الثقة، شيخ الإسلام، أبو المنذر القرشي، الأسدي، الزبيري، المدني. ولد: سنة إحدى وستين. وسمع من: أبيه، وعمه؛ ابن الزبير"[29].

ثالثًا: الأثر في فهم المعنى

للشك في اللفظ الوارد في الحديث أثر يمكن أن يفهم من خلاله المعنى، حيث فرق القسطلاني بين المنافق والمرتاب فقال: "(وأما المنافق)، المظهر خلاف ما يبطن (أو قال المرتاب) وهو الشاك"[30].

وقال أبو الوليد التجيبي: "وأما المنافق أو المرتاب فالمنافق الذي يبطن خلاف ما يظهر والمرتاب والشاك ومعناهما متقارب في الكفر"[31].

وقال الكرماني: "قوله (أما المنافق) أي غير المصدق بقلبه لسوئه وهو في مقابلة المؤمن (أو المرتاب) أي الشاك وهو في مقالة الموقن"[32].

ومن الضروري الإشارة إلى وقوع الشك في الرواية فيه من الفقه "تحري لفظ النبي - ﷺ -، فيؤدى كما سمع منه، ولا ينقل على المعنى"[33].

وبهذا يظهر أن المنافق والمرتاب "معناهما متقارب في الكفر، إلا أن قوله: "سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ" أقرب إلى نفي المرتاب، وفي بعض الروايات أنه إذا قَالَ: لا أدري. قيل له: "لاَ دَرَيْتَ وَلاَ تَلَيْتَ"[34].

وبهذا يظهر أن الشك في لفظ المنافق والمرتاب قد أضاف معنى جديدًا فالمنافق يظهر خلاف ما يبطن والمرتاب هو الشاك.

وفي محاولة لاستنطاق المعاجم اللغوية فيما يتعلق بالفروق اللغوية بين الألفاظ الموجودة في الحديث، نجد أن لفظ المؤمن الذي هو من الفعل آمن يشير إلى التصديق[35]. بينما يشير الفعل وَقَنَ الذي هو أصل كلمة الموقن إلى زوال الشك[36]. وبهذا يظهر أن الخلاف في اللفظ قد شمل معنيين: الأول يدل منهما على التصديق، والثاني على زوال الشك، واللفظان وثيقا الصلة ببعضهما البعض.

وبالانتقال إلى اللفظين الآخرين المنافق والمرتاب، فإن معاجم اللغة العربية قد أشارت إلى أن المرتاب يرجع إلى الفعل ريب الذي يدل على الريب والشك[37]. أما لفظ المنافق فإنه يرجع إلى الفعل نفق الذي يدل على مخالفة الظاهر للباطن[38].

وبهذا يظهر أن هناك فرقًا في المعنى بين المنافق والمرتاب، وأن كلًا منهما يدل على معنى يختلف عن الآخر.

كما أن الحديث يمكن أن يستنبط منه ما فيه الرد على أهل البدع، وهو أن المنافق والشاك لا يستطيعان الإجابة عن الأسئلة، والآثار بذلك "متواترة، وأهل السنة والجماعة وهم أهل الحديث والرأي في أحكام شرائع الإسلام كلهم مجمعون على الإيمان والتصديق بذلك إلا أنهم لا يتكلفون فيه شيئا ولا ينكره إلا أهل البدع"[39].

المبحث الثالث: الشك الواقع في ألفاظ المتن وله أثر فقهي في فهم المعنى

في هذا المبحث سأتناول ثلاثة أحاديث وقف الشك في ألفاظها ويمكن أن يكون لهذه الألفاظ آثار فقهية في فهم المعنى وفيما يلي بيان تلك الأحاديث.

الحديث الأول:

أولًا: لفظ الحديث

قال البخاري في صحيحه: "حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، وحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُقْعِدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ، فَقَالَ لِي: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ

القَيْسِ لَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ الوَفْدُ؟»، قَالُوا: رَبِيعَةُ، قَالَ: «مَرْحَبًا بِالوَفْدِ - أَوِ القَوْمِ - غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارَ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الجَنَّةَ وَنُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، فَسَأَلُوا عَنِ الأَشْرِبَةِ، فَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، وَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ: بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ، قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، - وَأَظُنُّ فِيهِ صِيَامُ رَمَضَانَ - وَتُؤْتُوا مِنَ المَغَانِمِ الخُمُسَ» وَنَهَاهُمْ عَنْ: الدُّبَّاءِ، وَالحَنْتَمِ، وَالمُزَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ، وَرُبَّمَا قَالَ: «المُقَيَّرِ»، قَالَ: «احْفَظُوهُنَّ وَأَبْلِغُوهُنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ"[40].

ثانيًا: اللفظ الذي وقع فيه الشك

اللفظ الذي وقع فيه الشك هو المقير.

ثالثًا: الراوي الذي وقع منه الشك وترجمته:

أما عن الراوي الذي وقع منه الشك في الحديث فهو شعبة بن الحجاج.

وهو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي أبو بسطام الواسطي مولى عبدة بن الأغر مولى يزيد بن المهلب... قال عنه النسائي: "الأمناء على حديث رسول الله ﷺ ثلاثة: شعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، ويحيى بن سعيد القطان. وقد روى شعبة عن: محمد بن عبيد الله بن عون الثقفي الكوفي، ومحمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، ومحمد بن عمرو بن علقمة مديني، ومحمد بن ذكوان جزري، ومحمد بن أبي إسماعيل السلمي كوفي، ومحمد بن أبي عائشة، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى القاضي، ومحمد بن النعمان كوفي، ومحمد بن النوار بصري"[41].

رابعًا: الأثر في فهم المعنى

يلاحظ أن هناك فرقًا بين النقير والمقير، والفرق بينهما يعطي إضافة حيث يكون المقير بهذا نوعًا من أنواع المشروبات المحرمة.

ومن الفروق بين النقير والمقير أن النقير "جذع ينقر وسطه وينبذ فيه... وأما (المقير): فهو المزفت وهو المطلي بالقار وهو الزفت، وقيل: الزفت: نوع من القار. والصحيح الأول"[42].

وقيل إن: "(المزفت) بتشديد الفاء، أي: المطليّ بالزِّفْت، وربَّما قال ابن عبَّاس: (المُقيَّر) بدَل (المزفَّت)، والمراد بالكل الأَوعية، والنَّهي عما فيها، فهو من إطلاق المَحلِّ على الحالِّ"[43].

قال ابن حجر العسقلاني: "وليس المراد أنه كَانَ يتردد في هاتين اللفظتين ليثبت إحداهُما دون الأخرى؛ لأنه يلزم من ذكر المقير التكرار لسبق ذكر المزفت لأنه بمعناه، بل المراد أنه كانَ جازمًا بذكر الثلاثة الأول شاكًّا في الرابع وهو النقير، فكان تارة يذكره وتارة لا يذكره، وَكَانَ أيضًا شاكًّا في التلفظ بالثالث فكان تارة يقول المزفت وتارة يقول: المُقَيَّر"[44].

ويفهم من خلال ما سبق أن المقير قد يكون نوعًا من الأنواع الجديدة التي تتعلق بها الحرمة، فكان للشك أثر في فهم المعنى وإضافة نوع آخر.

ومن وجهة نظري فإن الأمر قد يرجع إلى اختلاف الأنواع المذكورة وأسمائها من مكان إلى آخر، فجاء التنويع في الحديث ليفهم منه أن هذه الأنواع محرمة كافة وإن اختلفت مسمياتها؛ لأن علة التحريم واحدة وهي الإسكار كما جاءت بذلك النصوص الشرعية.

الحديث الثاني:

أولًا: نص الحديث

قال البخاري في صحيحه: "حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: «وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءًا لِجَنَابَةٍ، فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالأَرْضِ أَوِ الحَائِطِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ المَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ» قَالَتْ: «فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا، فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدِهِ"[45].

ثانيًا: اللفظ الذي وقع فيه الشك

وقع الشك في الحديث في جملة: "فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالأَرْضِ أَوِ الحَائِطِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا". ويلاحظ أن الشك قد وقع في لفظي مرتين أو ثلاثًا في موضعين.

ثالثًا: الراوي الذي وقع منه الشك وترجمته

الراوي الذي وقع منه الشك هو الأعمش سليمان بن مهران قال عنه الذهبي: "الإمام، شيخ الإسلام، شيخ المقرئين والمحدثين، أبو محمد الأسدي، الكاهلي مولاهم، الكوفي، الحافظ. أصله: من

نواحي الري. فقيل: ولد بقرية أمة من أعمال طبرستان، في سنة إحدى وستين، وقدموا به إلى الكوفة طفلا. وقيل: حملا. قد رأى أنس بن مالك، وحكى عنه... وروى عن: أبي وائل، وزيد بن وهب، وأبي عمرو الشيباني، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير، وأبي صالح السمان، ومجاهد، وأبي ظبيان، وخيثمة بن عبد الرحمن، وزر بن حبيش، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وكميل بن زياد، والمعرور بن سويد، والوليد بن عبادة بن الصامت، وتميم بن سلمة، وسالم بن أبي الجعد، وعبد الله بن مرة الهمداني، وعمارة بن عمير الليثي، وقيس بن أبي حازم، ومحمد بن عبد الرحمن بن يزيد النخعي، وهلال بن يساف، وأبي حازم الأشجعي سلمان"[46].

رابعًا: الأثر في فهم المعنى

للشك الوارد في لفظ الحديث أثر في فهم المعنى، ذلك أن الأمر إذا كان تعبديًا فلا بد من التزام العدد الوارد عن النبي -ﷺ- في غسل اليدين، أما إن كان الأمر منوطًا به التنظيف ففيه سعة، وفي ذلك يقول الشوكاني: " يحتمل أن يكون غسلهما للتنظيف مما بهما من مستقذر ويحتمل أن يكون هو الغسل المشروع عند القيام من النوم، ويدل عليه الزيادة التي رواها الترمذي بلفظ (قبل أن يدخلهما الإناء)"[47].

ومن وجهة أن الشك في اللفظ السابق له دلالة مهمة فيما يتعلق بكون العدد من الأمور التعبدية أم أنه من قبيل المبالغة في التنظيف.

الحديث الثالث:

أولًا: نص الحديث

قال البخاري في صحيحه: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي المَارِّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ» قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لاَ أَدْرِي، أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً"[48].

ثانيًا: اللفظ الذي وقع فيه الشك

اللفظ الذي وقع فيه الشك صرح به أبو النضر: " لاَ أَدْرِي، أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً"

ثالثًا: الراوي الذي وقع منه الشك وترجمته

الراوي الذي وقع منه الشك هو أبو النضر: وهو "سالم بن أبي أمية القرشي التيمي، أبو النضر المدني، مولى ابن معمر، ووالد (بركان). ويقال له- أيضا- سالم بن أبي ميمونة، وتوفي سنة ثلاثين، ويقال: سنة ثلاث وثلاثين... قال أحمد بن صالح: له شأن ما أكاد أقدم عليه كثيرا، سمع أنسا. وقال أبو عمر فيه أجمعوا على أنه ثقة ثبت حسن الحديث... كان مالك يصفه بالفضل والعقل والعبادة، وكان الناس يحبون الخلوة والانفراد، ولقد كان أبو النصر يفعل ذلك، ووثقه سفيان بن عيينة، وابن نمير، وابن المديني"[49].

رابعًا: الأثر في فهم المعنى

تبين من الرواية السابقة أنها متعلقة بتحريم المرور بين يدي المصلي، وكلام النبي -ﷺ- فيه تشديد، وقد جاء في بعض الآثار مائة عام، فاستنبط ابن بطال أن الأربعين هنا أربعين عامًا فقال: "فهذا الحديث يدل أن الأربعين التي في حديث أبي جهيم هي أربعون عامًا، وقال قتادة: قال عمر بن الخطاب: لو يعلم المار بين يدى المصلي ماذا عليه كان يقوم حولاً خير له من ذلك، وقال كعب الأحبار: كان أن يخسف به خير من أن يمر بين يديه. وقوله: (يعلم المارُّ ماذا عليه)، يدل أن الإثم إنما يكون على من علم بالنهي وارتكبه مستخفًا به، ومتى لم يعلم بالنهي فلا إثم عليه"[50].

وقد قال المظهري: "قال بعض أصحاب الحديث: إنه يريد بهذا أربعين سنة لا شهرا ولا يوما؛ لأن هذا وعيد وزجر عن المرور، وما فيه الوعيد أكثر، فهو أوفق لمقصود الزجر، ولا شك أن الوعيد في أربعين سنة أكثر، فيكون أربعين سنة أصح من أربعين شهرا، أو يوما"[51].

ويظهر من خلال ما سبق أن الشك له أثر في فهم المعنى حيث شدد النكير على من يفعل ذلك متعمدًا.

المبحث الرابع: الشك الواقع في ألفاظ المتن من جهة المكان والزمان وأثره في فهم المعنى

في هذا المبحث سأقف مع بعض الأحاديث التي وقع الشك فيها من جهة المكان والزمان وذلك فيما يلي:

- **الشك من جهة المكان**

أولًا: نص الحديث

قال البخاري في صحيحه: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ

أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحْشِيًّا، وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ"[52].

ثانيًا: اللفظ الذي وقع فيه الشك

اللفظ الذي وقع فيه الشك هو الأبوَاء أو وَدّان.

ثالثًا: الراوي الذي وقع منه الشك وترجمته:

الراوي الذي وقع منه الشك هو عبدالله بن عباس، وهو عبدالله بن "العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي. يكنى أبا العباس، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وكان ابن ثلاث عشرة سنة إذ توفي رسول الله ﷺ، ومات بها وهو ابن سبعين سنة، وقيل ابن إحدى وسبعين سنة. وقيل: ابن أربع وسبعين سنة، وصلى عليه محمد بن الحنفية، وكبر عليه أربعا، وقال: اليوم مات رباني هذه الأمة، وضرب على قبره فسطاطا"[53].

رابعًا: الأثر في فهم المعنى

بالنظر إلى الشك الوارد في هذا الحديث فإنه لا يترتب عليه أثر في فهم المعنى، ذلك أن الأبوَاء ووَدّان مكانان قريبان لا يتعلق بهما حكم شرعي، غاية الأمر أن الراوي قد شك في المكان الذي وقعت فيه الرواية.

والحديث فيه "دليل على أن المحرم لا يجوز له تملك الصيد بقبوله إياه إن أهدي إليه، وقياسا عليه شراؤه إن بيع منه، ولو كان يجوز ذلك له لما رده النبي ﷺ"[54].

- **الشك من جهة الزمان**

الحديث الأول:

أولًا: نص الحديث

قال البخاري في صحيحه: "حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: "هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: قَبْلَ سُورَةِ النُّورِ أَمْ بَعْدُ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي"[55].

ثانيًا: اللفظ الذي وقع فيه الشك

اللفظ الذي وقع فيه الشك: ": قَبْلَ سُورَةِ النُّورِ أَمْ بَعْدُ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي".

ثالثًا: الراوي الذي وقع منه الشك وترجمته

الراوي الذي وقع منه الشك هو عبدالله بن أبي أوفى -ﷺ- وهو "عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي، واسم أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث بن أسد بن رفاعة بن ثعلبة بن هوازن بن أسلم بن أفصى بن حارثة بن عمرو بن عامر، مات سنة سبع وثمانين بالكوفة، وكان ابتنى بها دارا في أسلم، وكان قد كف بصره، وقيل: بل مات بالكوفة سنة ست وثمانين. وذكر أحمد بن حنبل، عن يزيد بن هارون، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: رأيت على ساعد عبد الله بن أبي أوفى ضربة، فقلت: ما هذه؟ فقال: ضربتها يوم حنين. فقلت: شهدت معه حنينا؟ قال: نعم، وقبل ذلك"[56].

رابعًا: الأثر في فهم المعنى

من الآثار التي تستفاد من الشك في هذا الحديث تحديد الفترة التي شرع فيها حد الرجم، وقد كان لهذا الشك أثر في بيان الفترة التي تم تشريع الرجم فيها حيث كان بعد سورة النور على الراجح، قال ابن حجر: "وقد قام الدليل على أن الرجم وقع بعد سورة النور لأن نزولها كان في قصة الإفك واختلف هل كان سنة أربع أو خمس أو ست، والرجم كان بعد ذلك فقد حضره أبو هريرة"[57].

ويظهر من خلال ما سبق أن الشك قد أوضح الفترة التي نزلت فيها سورة النور وأنها نزلت بين العام الرابع والسادس.

الحديث الثاني:

أولًا: نص الحديث:

قال البخاري في صحيحه: "حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا، كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الجَرَادَ» قَالَ سُفْيَانُ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَإِسْرَائِيلُ: عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى: «سَبْعَ غَزَوَاتٍ"[58].

ثانيًا: اللفظ الذي وقع فيه الشك

اللفظ الذي وقع فيه الشك هو " سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا".

ثالثًا: الراوي الذي وقع منه الشك وترجمته

الراوي الذي وقع منه الشك هو أبو يعفور وهو "أبو يعفور واقد العبدي الكوفي، من ثقات التابعين. اسمه: واقد. وقيل: وقدان. وهو أبو يعفور الكبير. حدث عن: ابن عمر، وأنس بن مالك، وعبد الله بن أبي أوفى، ومصعب بن سعد. روى عنه: شعبة، وإسرائيل، والثوري، وأبو الأحوص، وابنه؛ يونس بن أبي يعفور، وسفيان بن عيينة، وآخرون. وثقه: غير واحد".[59]

رابعًا: الأثر في فهم المعنى

من الأمور التي تستفاد من هذا الحديث في فهم المعنى أن الجراد من الأطعمة المباحة وأن الصحابة قد غزوا مع النبي كثيرًا من الغزوات، قال الخطابي: " أكل الجراد مباح على عموم الأحوال عند أكثر العلماء لا يفرقون بين ما مات منه بعد أن يؤخذ وبين ما وجد منه ميتا، وسكوت الحديث عن تفصيل أمره دليل على التسوية فيه على اختلاف أحواله"[60].

والخلاف الوارد في عدد الغزوات له دلالة أخرى وهي أن الصحابة كانوا يغزون مع النبي صلى الله عليه وسلم كثيرًا وهذا يؤكد فضلهم ومنزلتهم وسبقهم في الدين والجهاد في سبيل الله.

وقد تبين من خلال ما سبق أن الشك في ألفاظ الحديث يكون له آثار في كثير من الحالات وفي حالات أخرى لا يكون له أثر.

النتائج:

1- أن صحيح البخاري أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى.
2- أن الإمام البخاري من أجلِّ المصنفين في تاريخ الإسلام في علم الحديث رواية ودراية.
3- أن الإمام البخاري يعتني عناية كبيرة بالصنعة الحديثية وهو شيخ هذا المضمار وكبيره.
4- أن اعتناء البخاري بألفاظ شيوخه بلغ حدًا كبيرًا من العناية وقد فاق بذلك مسلمًا، وهذا الجانب من جوانب تفضيل صحيح البخاري على صحيح مسلم وسائر كتب السنن.
5- أن الشك في الحديث له صور متعددة فقد يقع من الرواة في الإسناد وقد يقع من المصنفين أنفسهم وقد يقع من شيوخ المصنفين وفي أحيان يكون الشك من الصحابي وقد توفرت هذه الصور في صحيح البخاري وفي غيره من كتب السنة.

6- توصلت الدراسة إلى أن الشك في الحديث ليس قادحًا في صحته، لأن الشك قد يكون في لفظ أو اسم لا يغير معنى الحديث، وقد يكون للشك فائدة كبيرة في فهم المعنى.

7- أن الشك بوجه عام لا يسقط درجة الراوي وحفظه إلا إذا كثر وخرج عن المألوف وعندها قد يوصف الراوي بعدم الضبط وضعف الحفظ.

8- من النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن الشك إذا وقع من الثقة لا يضر بصحة الحديث.

9- من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن الشك في الحديث قد يكون له أثر فقهي أو عقدي أو تحديد زمان أو مكان، وقد لا يكون له أثر، وإنما يذكره الرواة من باب الضبط التام لألفاظ الحديث النبوي والخروج من طائلة الكذب على النبي ﷺ.

التوصيات:

1- الاهتمام بدراسة الشك في كتب السنة والمسانيد وتحليلها لما لها من أهمية كبيرة في إيضاح المعنى والوقوف على درجات الضبط التام التي طبقها الرواة في التعامل مع أحاديث النبي ﷺ حفظًا وصيانة لجناب الشريعة ومنعًا من الافتئات أو التقول عليها.

2- ضرورة القيام بدراسات أكاديمية علمية محققة تُعنى بتناول الشك في الحديث تأصيلًا وتقعيدًا لأن هذا الجانب من الجوانب المهمة التي لم تأخذ حقها في الدراسة.

3- التوعية الإعلامية والدعوية بمكانة السنة النبوية وعناية العلماء المتقدمين في الاهتمام بها رواية ودراية بما يبرز الأهمية الكبيرة التي تمثلها السنة كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي وقبل ذلك كوحي من الله تعالى على نبيه ﷺ.

الهوامش والإحالات:

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: 173/3.

(2) الحموي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: 320/1.

(3) الكفوي، الكليات: 184.

(4) الجرجاني التعريفات: 128. البركتي، التعريفات الفقهية: 124.

(5) المعافري، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: 1053/1.

(6) القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: 1377/4. السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن أبي داود: 466/8.

(7) النووي، التقريب والتيسير: 75.

(8) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 38/1. ابن دقيق، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام: 174/1. ابن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: 82.

(9) ابن المنذر، علل الحديث: 16/3، من أول المسألة، رقم (1089) إلى نهاية المسألة رقم (1239). السخاوي، الغاية في شرح الهداية :132. الجديع، تحرير علوم الحديث:1003/2.

(10) المعلمي، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل: 760/2. ابن سويلم، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 147. السيد، ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها: 289/1. ابن أبي حاتم، العلل لابن أبي حاتم: 75/1.

(11) ابن رجب، شرح علل الترمذي: 448/1.

(12) الشافعي، اختلاف الحديث: 247. ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال: 215/3.

(13) البقاعي، النكت الوفية بما في شرح الألفية: 174/2. ابن موهب، توجيه النظر إلى أصول الأثر: 301/1.

(14) النووي، التقريب والتيسير: 74. السخاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث: 296/1.

(15) خليفة، مدرسة الحديث في مصر: 183.

(16)العراقي، شرح التبصرة والتذكرة: 115. الدريس، موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين: 257.

(17) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية: 150/6.

(18) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 113/8، كتاب الرقاق، بَابٌ: يَدْخُلُ الجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، حديث رقم (6543).

(19) الكرماني، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: 46/23. البِرْماوي، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: 54/16.

(20)لكوراني، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: 191/6.

(21) الذهبي، سير أعلام النبلاء: 96/6، 97.

(22) الكرماني، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: 46/23، 47.

(23) ابن حجر، فتح الباري: 414/11.

(24)السبتي، إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم: 605/1.

(25) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 10/2، كتاب الأذان، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد، حديث رقم (922).

(26) البرماوي، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: 299/4.

(27) لكوراني، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: 42/3.

(28) المزي، تهذيب الكمال: 265/35، 266.

(29) الذهبي، سير أعلام النبلاء: 34/6، 35.

(30) القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 183/2.

(31) ابن سعد، المنتقى شرح الموطأ: 331/1.

(32) الكرماني، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: 70/2.

(33) الأنصاري، تفسير الموطأ: 223/1.

(34) ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 552/7.

(35) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: 133/1.

(36) نفسه: 157/6.

(37) الحموي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: 247/1.

(38) نفسه: 618/6.

(39) القرطبي، الاستذكار: 423/2.

(40) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 90/9،كتاب أخبار الآحاد، بَابُ وَصَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُفُودَ العَرَبِ أَنْ يُبَلِّغُوا مَنْ وَرَاءَهُمْ، حديث رقم (7266).

(41) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 256/6-258.

(42) ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 218/3.

(43) البرماوي، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: 307/1.

(44) نفسه: 166/2.

(45) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 63/1، كتاب الغسل، بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فِي الجَنَابَةِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ، وَلَمْ يُعِدْ غَسْلَ مَوَاضِعِ الوُضُوءِ مَرَّةً أُخْرَى، حديث رقم (274).

(46) الذهبي، سير أعلام النبلاء: 6/ 226-229.

(47) الشوكاني، نيل الأوطار: 307/1.

(48) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 108/1، كتاب الصلاة، بَابُ إِثْمِ المَارِّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي، حديث رقم (510).

(49) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 179/5، 180.

(50) ابن بطال، شرح صحيح البخاري: 138/2.

(51) المظهري، المفاتيح في شرح المصابيح: 100/2.

(52) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 13/3، كتاب جزاء الصيد، بَابٌ: إِذَا أَهْدَى لِلْمُحْرِمِ حِمَارًا وَحْشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ، حديث رقم (1815).

(53) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 933/3، 934.

(54) الخطابي، أعلام الحديث: 919/2.

(55) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 165/8، كتاب الحدود، باب رجم المحصن، حديث رقم (6813).

(56) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 870/3، 871.

(57) ابن حجر، فتح الباري: 120/12.

(58) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 90/7، كتاب الذبائح والصيد، باب أكل الجراد، حديث رقم(5495).

(59) الذهبي، سير أعلام النبلاء: 214/5.

(60) الخطابي، أعلام الحديث: 2074/3.

قائمة المصادروالمراجع:

- **القرآن الكريم.**

1) الأنصاري، عبد الرحمن بن مروان بن عبد الرحمن ، تفسير الموطأ، تحقيق: عامر حسن صبري، دار النوادر، دمشق، 2008م.
2) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ.
3) البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
4) البِرْماوي، محمد بن عبد الدائم بن موسى، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، دمشق، 2012م.
5) ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، 2003م.
6) البقاعي، إبراهيم بن عمر البقاعي، النكت الوفية بما في شرح الألفية، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، مكتبة الرشد، الرياض، 2007م.
7) ابن دقيق، محمد بن علي بن وهب، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، د.ت
8) ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد ، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، 1987م.
9) الجديع، عبد الله بن يوسف ، تحرير علوم الحديث، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2003م.
10) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد الله، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: محي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر، دمشق،1406هـ.
11) الجرجاني، علي بن محمد بن علي ، التعريفات، دار الكتب العلمية بيروت، 1983م.
12) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ،العلل لابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية سعد بن عبد الله الحميد، وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، السعودية، 2006م.

13) ابن حجر، أحمد بن علي، النكت على صحيح البخاري ويليه «التجريد على التنقيح»، تحقيق: هشام بن علي السعيدني، نادر مصطفى محمود، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005م.
14) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
15) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، 2001م.
16) الخطابي، حمد بن محمد، أعلام الحديث ، تحقيق: محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة ام القرى، مكة المكرمة، 1988م.
17) خليفة، محمد رشاد، مدرسة الحديث في مصر، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، د.ت.
18) الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، 1985م.
19) الدريس، خالد بن منصور بن عبد الله، موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين، مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع. د.ت.
20) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، تحقيق: بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003م.
21) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.
22) السبتي، عياض بن موسى بن عياض، شَرْحُ صَحِيح مُسْلِم لِلقَاضِي عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِم بفَوَائِدِ مُسْلِم، تحقيق: يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1998م.
23) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، 2001م.
24) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، القاهرة، 2003م.
25) ابن سعد، سليمان بن خلف بن سعد، المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة، مصر، 1332هـ.
26) ابن سويلم، محمد بن محمد ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، دار الفكر العربي، بيروت ،د.ت.
27) السهارنفوري، الشيخ خليل أحمد، بذل المجهود في حل سنن أبي داود، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، 2006م.
28) السيد، جمال بن محمد، ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، 2004م.
29) الشافعي، محمد بن إدريس، اختلاف الحديث، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، 2001م.

30) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد ، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، 1993م.
31) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، و محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
32) ابن عبدالبر، يوسف بن عبد الله بن محمد، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1992م
33) العراقي، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، شرح التبصرة والتذكرة ، تحقيق ودراسة: العربي الدائز الفرياطي، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، 1428هـ.
34) العراقي، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، شرح التبصرة والتذكرة، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، و ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م.
35) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1979م.
36) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، د.ت.
37) القاري، علي بن سلطان بن محمد، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت، 2000م.
38) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، اختصار علوم الحديث، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1989م.
39) الكرماني، محمد بن يوسف بن علي، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1981م.
40) الكفوي، أيوب بن موسى، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1998م.
41) الكوراني، أحمد بن إسماعيل بن عثمان ، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2008م.
42) المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1980م.
43) مصدق أمين عطية الدوري، رواية صحيح مسلم من طريق ابن ماهان مقارنة برواية ابن سفيان، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة تكريت، قسم علوم القرآن، تخصص الحديث النبوي الشريف، 2010م.
44) المظهري، الحسين بن محمود بن الحسن، المفاتيح في شرح المصابيح، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، دمشق، إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية، وزارة الأوقاف، الكويت، 2012م.

45) المعافري، محمد بن عبد الله ، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، تحقيق: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992م.
46) المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى بن علي، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، مع تخريجات وتعليقات، محمد ناصر الدين الألباني، وزهير الشاويش، وعبد الرزاق حمزة، المكتب الإسلامي، بيروت، 1986م.
47) مغلطاي، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: عادل بن محمد، أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة ، 2001م.
48) ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد ، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق، 2008م.
49) ابن المنذر، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس التميمي، علل الحديث، تحقيق: علي الصياح، تحقيق جزء من علل ابن أبي حاتم: بعض الجنائز، البيوع كاملا، جزء من النكاح، من أول المسألة، رقم (1089) إلى نهاية المسألة رقم (1239)، أطروحة دكتوراه، قسم الدراسات الإسلامية ،كلية التربية، جامعة الملك سعود، 1421هـ.
50) ابن موهب، طاهر بن صالح، توجيه النظر إلى أصول الأثر، مكتبة المطبوعات، حلب، 1995م.
51) النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ.
52) النووي، يحيى بن شرف، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، 1985م.

Arabic References

1) al-Anṣārī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Marwān ibn ʿAbd al-Raḥmān, Tafsīr al-Muwaṭṭa', ED. ʿĀmir Ḥasan Ṣabrī, Dār al-Nawādir, Dimashq, 2008.
2) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, ED. Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, 1422.
3) al-Brkty, Muḥammad ʿUmaym al-iḥsān al-Mjddy, al-Tʿryfāt al-Fiqhīyah, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 2003.
4) albirmāwy, Muḥammad ibn ʿAbd al-Dā'im ibn Mūsá, al-lāmiʿ alṣbyḥ bi-sharḥ al-Jāmiʿ al-ṣaḥīḥ, ED. Lajnat mukhtaṣṣah min al-muḥaqqiqīn bi-ishrāf: Nūr al-Dīn Ṭālib, Dār al-Nawādir, Dimashq, 2012.

5) Ibn Baṭṭāl, ʿAlī ibn Khalaf ibn ʿAbd al-Malik, sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī li-Ibn Baṭṭāl, ED. Abū Tamīm Yāsir ibn Ibrāhīm, Maktabat al-Rushd, al-Saʿūdīyah, 2003.

6) al-Biqāʿī, Ibrāhīm ibn ʿUmar al-Biqāʿī, al-Nukat al-Wafīyah bi-mā fī sharḥ al-Alfīyah, ED. Māhir Yāsīn al-Faḥl, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 2007. 7) Ibn Daqīq, Muḥammad ibn ʿAlī ibn Wahb, Iḥkām al-aḥkām sharḥ ʿUmdat al-aḥkām, Maṭbaʿat al-Sunnah al-Muḥammadīyah, al-Qāhirah, N. D.

7) Ibn Rajab, ʿAbd al-Raḥmān ibn Aḥmad, sharḥ ʿIlal al-Tirmidhī, ED. Hammām ʿAbd al-Raḥīm Saʿīd, Maktabat al-Manār, al-Zarqāʾ, al-Urdun, 1987.

8) al-Judayʿ, ʿAbd Allāh ibn Yūsuf, taḥrīr ʿulūm al-ḥadīth, Muʾassasat al-Rayyān lil-Ṭibāʿah & al-Nashr & al-Tawzīʿ, Bayrūt, 2003.

9) Ibn Jamāʿat, Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn Saʿd Allāh, al-Manhal al-rawī fī Mukhtaṣar ʿulūm al-ḥadīth al-Nabawī, ED. Muḥyī al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān Ramaḍān, Dār al-Fikr, Dimashq, 1406.

10) al-Jurjānī, ʿAlī ibn Muḥammad ibn ʿAlī, altʿryfāt, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah Bayrūt, 1983.

11) Ibn Abī Ḥātim, ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Idrīs, al-ʿilal li-Ibn Abī Ḥātim, ED. farīq min al-bāḥithīn bi-ishrāf & ʿināyat Saʿd ibn ʿAbd Allāh al-Ḥamīd, & Khālid ibn ʿAbd al-Raḥmān al-Juraysī, Maṭābiʿ al-Ḥumayḍī, al-Saʿūdīyah, 2006.

12) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ʿAlī, al-Nukat ʿalá Ṣaḥīḥ al-Bukhārī & yalīhi «al-Tajrīd ʿalá al-Tanqīḥ», ED. Hishām ibn ʿAlī alsʿydny, Nādir Muṣṭafá Maḥmūd, al-Maktabah al-Islāmīyah lil-Nashr & al-Tawzīʿ, al-Qāhirah, 2005.

13) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ʿAlī, Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār al-Maʿrifah, Bayrūt, 1379.

14) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, al-ʿilal & maʿrifat al-rijāl, ED. Waṣī Allāh ibn Muḥammad ʿAbbās, Dār al-Khānī, al-Riyāḍ, 2001.

15) al-Khaṭṭābī, Ḥamad ibn Muḥammad, Aʿlām al-ḥadīth, ED. Muḥammad ibn Saʿd ibn ʿAbd al-Raḥmān Āl Saʿūd, Markaz al-Buḥūth al-ʿIlmīyah & Iḥyāʾ al-Turāth al-Islāmī, Jāmiʿat Umm al-Qurá, Makkah al-Mukarramah, 1988.

16) Khalīfah, Muḥammad Rashād, Madrasat al-ḥadīth fī Miṣr, al-Hayʾah al-ʿĀmmah li-Shuʾūn al-Maṭābiʿ al-Amīrīyah, al-Qāhirah, N. D.

17) al-Dāraquṭnī, ʿAlī ibn ʿUmar ibn Aḥmad, al-ʿilal al-wāridah fī al-aḥādīth al-Nabawīyah, ED. Maḥfūẓ al-Raḥmān Zayn Allāh al-Salafī, Dār Ṭaybah, al-Riyāḍ, 1985.

18) al-Durays, Khālid ibn Manṣūr ibn ʿAbd Allāh, Mawqif al-imāmayn al-Bukhārī & Muslim min ishtirāṭ al-luqyā & al-samāʿ fī al-sanad al-muʿanʿan bayna al-mutaʿāṣirīn, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, Sharikat al-Riyāḍ lil-Nashr & al-Tawzīʿ. N. D.

19) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʿUthmān ibn qāymāz, Tārīkh al-Islām wawafyāt al-mashāhīr wāl'ʿlām, ED. Bashshār ʿAwwād Maʿrūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 2003.

20) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʿUthmān ibn qāymāz, Siyar Aʿlām al-nubalā', ED. majmūʿah min al-muḥaqqiqīn bi-ishrāf al-Shaykh Shuʿayb al-Arnā'ūṭ, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1985.

21) al-Sabtī, ʿIyāḍ ibn Mūsá ibn ʿIyāḍ, sharḥu ṣaḥīḥ muslimi lilqāḍī ʿiyaāḍ almusammá ikmālu almuʿlimi bfawā'idi muslim, ED. Yḥyá Ismāʿīl, Dār al-Wafā' lil-Ṭibāʿah & al-Nashr & al-Tawzīʿ, Miṣr, 1998.

22) al-Sakhāwī, Muḥammad ibn ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad, al-Ghāyah fī sharḥ al-Hidāyah fī ʿilm al-riwāyah, ED. Abū ʿĀ'ish ʿAbd al-Munʿim Ibrāhīm, Maktabat Awlād al-Shaykh lil-Turāth, al-Qāhirah, 2001.

23) al-Sakhāwī, Muḥammad ibn ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad, Fatḥ al-Mughīth bi-sharḥ Alfīyat al-ḥadīth lil-Iraqi, ED. ʿAlī Ḥusayn ʿAlī, Maktabat al-Sunnah, al-Qāhirah, 2003.

24) Ibn Saʿd, Sulaymān ibn Khalaf ibn Saʿd, al-Muntaqá sharḥ al-Muwaṭṭa', Maṭbaʿat al-Saʿādah, Miṣr, 1332.

25) Ibn Suwaylim, Muḥammad ibn Muḥammad, al-Wasīṭ fī ʿulūm & muṣṭalaḥ al-ḥadīth, Dār al-Fikr al-ʿArabī, Bayrūt, N. D.

26) alshārnfwry, al-Shaykh Khalīl Aḥmad, Badhl al-majhūd fī ḥall Sunan Abī Dāwūd, Markaz al-Shaykh Abī al-Ḥasan al-Nadwī lil-Buḥūth & al-Dirāsāt al-Islāmīyah, al-Hind, 2006.

27) al-Sayyid, Jamāl ibn Muḥammad, Ibn Qayyim al-Jawzīyah & juhūduhu fī khidmat al-Sunnah al-Nabawīyah & ʿulūmihā, ʿImādat al-Baḥth al-ʿIlmī bi-al-Jāmiʿah al-Islāmīyah, al-Madīnah al-Munawwarah, al-Saʿūdīyah, 2004.

28) al-Shāfiʿī, Muḥammad ibn Idrīs, Ikhtilāf al-Ḥadīth, ED. Rifʿat Fawzī ʿAbd al-Muṭṭalib, Dār al-Wafā', al-Manṣūrah, 2001.

29) al-Shawkānī, Muḥammad ibn ʿAlī ibn Muḥammad, Nayl al-awṭār, ED. ʿIṣām al-Dīn al-Ṣabābiṭī, Dār al-ḥadīth, Miṣr, 1993.

30) Ibn ʿAbd al-Barr, Yūsuf ibn ʿAbd Allāh ibn Muḥammad, alāstdhkār, ED. Sālim Muḥammad ʿAṭā, wa Muḥammad ʿAlī Muʿawwaḍ, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 2000.

31) Ibn ʿAbd al-Barr, Yūsuf ibn ʿAbd Allāh ibn Muḥammad, al-Istīʿāb fī maʿrifat al-aṣḥāb, ED. ʿAlī Muḥammad al-Bajāwī, Dār al-Jīl, Bayrūt, 1992m

32) al-ʿIrāqī, ʿAbd al-Raḥīm ibn al-Ḥusayn ibn ʿAbd al-Raḥmān, sharḥ al-Tabṣirah & al-tadhkirah, taḥqīq & dirāsat : al-ʿArabī al-Dā'iz al-Faryāṭī, Maktabat Dār al-Minhāj lil-Nashr & al-Tawzīʿ, al-Riyāḍ, 1428.

33) al-ʿIrāqī, ʿAbd al-Raḥīm ibn al-Ḥusayn ibn ʿAbd al-Raḥmān, sharḥ al-Tabṣirah & al-tadhkirah, ED. ʿAbd al-Laṭīf al-Hamīm, & Māhir Yāsīn Faḥl, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 2002.

34) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā, Muʿjam Maqāyīs al-lughah, ED. ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1979.

35) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā, Muʿjam Maqāyīs al-Lughah, ED. ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1979.

36) al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī, al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr, al-Maktabah al-ʿIlmīyah, Bayrūt, N. D.

37) al-Qārī, ʿAlī ibn Sulṭān ibn Muḥammad, Mirqāt al-mafātīḥ sharḥ Mishkāt al-Maṣābīḥ, Dār al-Fikr, Bayrūt, 2000.

38) Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar, ikhtiṣār ʿulūm al-ḥadīth, ED. Aḥmad Muḥammad Shākir, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1989.

39) al-Kirmānī, Muḥammad ibn Yūsuf ibn ʿAlī, al-Kawākib al-Darārī fī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, 1981.

40) al-Kaffawī, Ayyūb ibn Mūsá, al-Kullīyāt Muʿjam fī al-muṣṭalaḥāt & al-furūq al-lughawīyah, ED. ʿAdnān Darwīsh, Muḥammad al-Miṣrī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1998.

41) al-Kūrānī, Aḥmad ibn Ismāʿīl ibn ʿUthmān, al-Kawthar al-jārī ilá Riyāḍ aḥādīth al-Bukhārī, ED. al-Shaykh Aḥmad ʿIzzū ʿInāyat, Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, 2008.

42) al-Mizzī, Yūsuf ibn ʿAbd al-Raḥmān ibn Yūsuf, Tahdhīb al-kamāl fī Asmā' al-rijāl, ED. Bashshār ʿAwwād Maʿrūf, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1980.

43) Muṣaddaq Amīn ʿAṭīyah al-Dūrī, riwāyah Ṣaḥīḥ Muslim min ṭarīq Ibn māhān muqāranah bi-riwāyat Ibn Sufyān, Risālat mājistīr, Kullīyat al-Tarbiyah, Jāmiʿat Tikrīt, Qism ʿulūm al-Qur'ān, takhaṣṣuṣ al-ḥadīth al-Nabawī al-Sharīf, 2010.

44) almẓhry, al-Ḥusayn ibn Maḥmūd ibn al-Ḥasan, al-mafātīḥ fī sharḥ al-Maṣābīḥ, ED. Lajnat mukhtaṣṣah min al-muḥaqqiqīn bi-ishrāf : Nūr al-Dīn Ṭālib, Dār al-Nawādir, Dimashq, Iṣdārāt Idārat al-Thaqāfah al-Islāmīyah, Wizārat al-Awqāf, al-Kuwayt, 2012.

45) al-Maʿāfirī, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh, al-Qabas fī sharḥ Muwaṭṭaʾ Mālik ibn Anas, ED. Muḥammad ʿAbd Allāh Wuld Karīm, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1992.

46) al-Muʿallimī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Yaḥyá ibn ʿAlī, al-Tankīl bi-mā fī Taʾnīb al-Kawtharī min al-abāṭīl, maʿa tkhryjāt & taʿlīqāt, Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, & Zuhayr al-Shāwīsh, & ʿAbd al-Razzāq Ḥamzah, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, 1986.

47) Mughalṭāy, Mughalṭāy ibn Qalīj ibn ʿAbd Allāh al-Bakjarī, Ikmāl Tahdhīb al-kamāl fī Asmāʾ al-Rijāl, ED. ʿĀdil ibn Muḥammad, Usāmah ibn Ibrāhīm, al-Fārūq al-ḥadīthah lil-Ṭibāʿah & al-Nashr, al-Qāhirah, 2001.

48) Ibn al-Mulaqqin, ʿUmar ibn ʿAlī ibn Aḥmad, al-Tawḍīḥ li-sharḥ al-Jāmiʿ al-ṣaḥīḥ, ED. Dār al-Falāḥ lil-Baḥth al-ʿIlmī & taḥqīq al-Turāth, Dār al-Nawādir, Dimashq, 2008.

49) Ibn al-Mundhir, ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Idrīs al-Tamīmī, ʿIlal al-ḥadīth, ED. ʿAlī al-Ṣayyāḥ, taḥqīq Juzʾ min ʿIlal Ibn Abī Ḥātim : baʿḍ al-janāʾiz, al-buyūʿ kāmilan, Juzʾ min al-nikāḥ, min awwal al-Masʾalah, raqm (1089) ilá nihāyat al-Masʾalah raqm (1239), uṭrūḥat duktūrāh، Qism al-Dirāsāt al-Islāmīyah, Kullīyat al-Tarbiyah, Jāmiʿat al-Malik Saʿūd, Mattá Tārīkh munāqashatuhā؟

50) Ibn mwhb, Ṭāhir ibn Ṣāliḥ, tawjīh al-naẓar ilá Uṣūl al-Athar, Maktabat al-Maṭbūʿāt, Ḥalab, 1995.

51) al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf, al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, 1392.

52) al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf, al-Taqrīb & al-taysīr li-maʿrifat Sunan al-Bashīr al-Nadhīr fī uṣūl al-ḥadīth, ED. Muḥammad ʿUthmān al-Khisht, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Bayrūt, 1985.